

الأصل تفسير القرآن بالقرآن

أ.د. طه جابر العلواني

أحتاج القرآن إلى التفسير؟

أكثر القراء في جيل الصحابة وعلماء جيل التابعين كانوا يرون أنّ القرآن المجيد بيّن في ذاته، وهو في أعلى درجات الفصاحة والبلاغة العربيّة، وأنّه لا يحتاج إلى تفسير بالمعنى المعروف اصطلاحاً للتفسير^١؛ لأنّ الله - جل شأنه - جعله ميسراً للقراءة والذكر، ويشتمل على كل المؤثرات التي تجعله قريب الفهم لا يستعصي فهمه على أحد من الناس. قد يصعب فهم الأمور الدقيقة مثل ما يحتاج إلى استنباط واستدلال وتعليل على عامّة الناس لكنّ ذلك لا يمنعهم من إدراك بعض المعاني الأساسيّة، لأنّ القرآن كريم، يمنح أيّ قارئ للقرآن الكريم أو سامع لآياته من كرمه، ولا بدّ أن يحصل منه القارئ أو السامع على بعض المعاني التي تقنعه بأنّه قد عاد بشيء من المعنى بحسب مستواه وطاقاته في الفهم مهما كان بسيطاً، ولكن حين يكون المراد القيام بعمليّات الاستنباط لاستخراج الأحكام الفقهيّة فهنا يحتاج الناس إلى أدوات وشيء من العون لمساعدتهم على استنباط الأحكام والوصول إلى دقائق المعاني؛ ذلك لأنّ في الألفاظ ما هو عام مثل: "كل" و "جميع" وخاص مثل: "بعض" ونجد في القرآن نداءات متنوعة: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ...﴾ أو ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ...﴾ أو ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا...﴾ ومن القرآن ما هو مطلق مثل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ...﴾ بدون تقييد ومنه ما هو مقيّد، وقوله تعالى: ﴿...فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ...﴾ (البقرة: ١٩٦) فتدل على مطلق الأيام الثلاثة إذ المهم هنا العدد، ويأتي في موضع مثل: ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ...﴾ بحيث يكون التركيز على التابع، فمثل هذه الأمور كانت تحتاج إلى خبرة ومعرفة قد لا يستطيع عوام الناس الوصول إليها فتقتضي وجود

^١ هو مصدر (فسّر) بمعنى أبان وكشف. وهو اسم العلم الباحث عن معاني ألفاظ القرآن وما يستفاد منها باختصار أو توسع.

قادرين على فهم اللغة، والتمييز بين ما هو عام وخاص، أو مطلق ومقيد، أو ما قيد بشرط أو صفة أو لم يقيد بأيّ منهما إلى غير ذلك.

وقد ظهر شيء من ذلك في عصر النبي -ﷺ- فجاءه أصحابه يوماً وقد نزل قول الله تعالى: ﴿... وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ...﴾ (البقرة: ١٨٧)، روى البخاري في صحيحه من حديث عدي بن حاتم الطائي رضي الله عنه قال: «قلت يا رسول الله ما الخيط الأبيض من الخيط الأسود؟ أهما الخيطان؟ قال: إِنَّكَ لَعَرِيضُ الْقَفَا، إِنْ أَبْصَرْتَ الْخَيْطَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: لَا؛ بَلْ هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ الْفَجْرِ»^١. وقد نزل قول الله تعالى: ﴿اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوُهَا يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ...﴾ (البقرة: ٢٨٤) ففهموا أنّ الله سوف يحاسب الناس على الخواطر التي تخطر على أذهان الناس في مختلف الأحوال كما يحاسبهم على ما يقولون بألسنتهم ويجاهرون به ويتبنونه ويدافعون عنه، فجاءوا النبي وقالوا يا رسول الله: (إن كان الله سيحاسبنا على كل ما يخطر في أذهاننا فإننا هالكون جميعاً وذاهبون إلى النار) وهذا يعني أنّهم فهموا العموم في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوُهَا يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ...﴾ (البقرة: ٢٨٤) فلفت نظرهم إلى أنّ العموم في الآية غير مراد، فالأفكار السيئة إذا خطرت لا يكون الإنسان مسئولاً عن مجرد خطورها على باله؛ لأنّ منع جميع الخواطر والأفكار ليس في مقدور الإنسان السيطرة عليها كما في قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا...﴾ (البقرة: ٢٨٦)، التي تبين أنّ مسئولية الإنسان قاصرة على ما يستطيع دفعه والسيطرة عليه واجتناب العمل به، والمسئولية مقيدة بالاستطاعة، وقد تكرر ذلك في أمور أخرى فحين نزل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ...﴾ (آل عمران: ١٠٢)، «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ (آل عمران: ١٠٢)، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا حَقُّ تُقَاتِهِ؟ قَالَ:

١ حديث صحيح وأخرجه البخاري في غير موضع من الصحيح، ومسلم رقم (١٠٩٠) في الصيام والترمذي رقم (٢٩٧٠) و (٢٩٧١) وقال حسن صحيح وأبو داود في الصوم رقم (٢٣٣٢).

أَنْ يُذَكَّرَ فَلَا يُنْسَى، وَيُطَاعَ فَلَا يُعْصَى، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَقْوَى عَلَى هَذَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ (التغابن: ١٦)»^٣.

فهكذا كان رسول الله -ﷺ- يوجههم نحو القرآن الكريم ليفسروا به ما قد أحكم ببعض ما فصل أو ما يسميه الأصوليون (المجمل بالمبين)، وذلك يغمض عليهم من معاني الآيات شيء وبذلك يكون منهج رسول الله -ﷺ- في تفسير القرآن وبيانه يقوم على أمرين:

الأمر الأول: أن يقرأ عليهم ما ينزل عليه، ويعلمهم المراد به على الشكل الذي ذكرناه ألا وهو ربط آيات الكتاب بعضها ببعض في سياق متصل ليفهم منها المعنى الصحيح ومراد الله تعالى بما أنزل انطلاقةً من الإيمان بالوحدة البنائية للكتاب الكريم؛ وأنه في إطار هذه الوحدة يفسر بعضه بعضاً.

والأمر الثاني: أنه كان يقوم بتطبيق ذلك عملياً وتعليمهم المؤمنين العمل به ويقوم أمامهم بفعل ذلك، فحين ينزل قول الله جل شأنه: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ...﴾ (البقرة: ٤٣) فإنه يعلمهم كيفية إقامة الصلاة والفروق بين الصلاة المستقيمة المقبولة والصلاة المرفوضة فيجمع عليه الصلاة والسلام جميع الآيات التي وردت في القرآن في نحو قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ...﴾ (الحج: ٧٧)، ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ (البقرة: ٢٣٨)، ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ (هود: ١١٤)، ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنِ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ (الإسراء: ٧٨)، وآيات صلاة الخوف وغيرها. وكذلك آيات الوضوء والاعتسال وما إلى ذلك، فيصلي عليه الصلاة والسلام الصلاة كاملة وبين لهم الكيفية الكاملة للصلاة وصفة الصلاة التامة ثم يأمرهم

^٣ الراوي: عبد الله بن عباس، المحدث: القضاء والقدر للبيهقي أفق: ٢٣٧ العزوا: ٢٣١ المصنف: البيهقي

قائلاً: «صلوا كما رأيتموني أصلي»، رواه البخاري^٤. وهكذا في الحج حين أدى فريضة الحج كان الألاف يشاهدونه ويتأسسون به وهو يطوف ويسعى ويقف بعرفة ويلبي ويكبر ثم يقول لهم: «خذوا عني مناسككم فلعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا.»^٥، وقد قال ذلك في حجة الوداع. وبذلك تصبح جميع الآيات المتعلقة بالحج كأنها مفسرة بذلك الفعل النبوي الذي جمعها كلها. وأحياناً يطرح المسلمون أسئلة على رسول الله ﷺ ويأتي الجواب في القرآن فيدرك الناس أن هذه الآية عاجلت القضية التي عبر السؤال عنها مثل قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ...﴾ (البقرة: ٢١٩)، ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ...﴾ (البقرة: ٢٢٠)، ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ...﴾ (البقرة: ٢٢٢)، ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ...﴾، ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ...﴾، ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلْ...﴾ (النساء: ١٢٧) وذلك كله يجعل الحاجة إلى إعداد كتب ودراسات تفسيرية ليست مهمة في تلك الأجيال وما تحتاج إليه هو تدريب وبيان عملياً أو تطبيقياً فإن سنة النبي وهدية وسيرته كفيلة ببيان ذلك كله، وكذلك تفاعل ذلك الجيل مع القرآن المجيد لا يجعلهم في حاجة إلى إعداد وقراءة كتب تفسيرية.

٣ الراوي: مالك بن الحويرث المحدث: الذهبي - المصدر: تنقيح التحقيق - الصفحة أو الرقم: ١٦٤/١ خلاصة حكم المحدث: صحيح.

٤ الراوي: جابر بن عبدالله المحدث: ابن الملقن - المصدر: البدر المنير - الصفحة أو الرقم: ١٨٣/٦.

بروز الحاجة إلى التفسير:

بعد أن بدأ الناس من أبناء الشعوب الأمية غير العربية الإقبال الجماعي على الدخول في الإسلام لم يكونوا يعرفون العربية فجعلهم ذلك في حاجة إلى معرفة القرآن الكريم ومعانيه بشكل أكبر وأوسع ولذلك وجدنا الخليفة عمر بن عبد العزيز يشكل لجائاً من العلماء برئاسة بن شهاب الزهري (ت: ١٢٤ هـ) ليقوم بجمع السنن والأخبار والآثار لمساعدة الناس في بيان التفسير العملي للقرآن الذي قام به رسول الله ﷺ لعل ذلك يغني عن الفقه الخلافي، ومسالك الفقهاء في تكوينه. حيث اعتبر ﷺ السنة تفسيراً عملياً ومنطقياً تستفيد به الشعوب الداخلة في الإسلام من كرد وفرس وهنود وغيرهم.

ولعل ذلك يفسر لنا ذلك الاهتمام الزائد لدى العلماء من غير العرب بعد ذلك في كتابة مدونات السنة وحفظها فنجد أهم وأبرز علماء السنة من غير العرب مثل "البخاري" و"مسلم" و"النسائي" و"ابن ماجه" و"الترمذي" و"ابو داود" وغيرهم و"ابن حنبل" وإن كان قد ولد في بغداد وعاش فيها لكن الكثيرين يرجعون نسبه إلى "مرو الروذ" فيعتبرونه مروزيًا لكن الحقيقة أن اهتمام أولئك العلماء في جمع السنن وغربلتها ومحاوله استقراءها استقراءً تاماً عبر اثنتين وعشرين سنة وخمسة أشهر واثنتين وعشرين يوماً هي الفترة الزمنية التي عاشها رسول الله -صلي الله عليه وآله وسلم- يوحى إليه وينزل عليه القرآن فيقوم أولاً بتلاوة الآيات على أصحابه وتعليمهم المراد بها بأوجه مختلفة أهمها الوجه العملي التطبيقي أو ما يجري مجراه كتفسير القرآن بالقرآن والربط بين آياته وسوره.

ولكي يتمكن المسلمون من الفهم العميق والتطبيق الدقيق لآيات الكتاب فتحدث التزكية والتطهر لهم بآيات الكتاب. لقد كان على الأجيال المسلمة التالية أن تستلهم هذا المنهج النبوي وتتفهم خطواته وكيفية الاستفادة به والسير بمقتضاه.

الفقه والفقهاء وفك الترابط بين الكتاب والسنة:

ولكن انحرافاً في الفهم حصل في وقت مبكر حين برز الفقه والفقهاء وابتكروا تلك التراتبية بين الأدلة فاعتبروا القرآن المجيد المصدر الأول للتشريع واعتبروا السنة مصدراً ثانياً له يمكن أن يستقل بالتشريع وذلك تأثراً بالفقه الذي يصعب عليه تصور تفرد مصدر واحد بالحاكمة في التشريع فبدلاً من جعل السنة تفسيراً عملياً للقرآن المجيد جعلوا منها مصدراً موازياً يمكن أن يأتي بما لم يأت القرآن به فبرزت إشكالية (استقلال السنة بالتشريع) وما زالت قائمة. وحدث فصام ما كان ينبغي له أن يحدث بين الكتاب الكريم والسنة النبوية. وبدأت أقوال غثة تظهر منسوبة إلى بعض الصحابة أو التابعين مثل قولهم: (النصوص متناهية والوقائع غير متناهية) وقول بعضهم (القرآن حمّال أوجه) وقول بعضهم: (إنّ القرآن تكثّر فيه المجملات التي تحتاج إلى التفصيل الذي نجده دائماً في السنة) وإشكالية (نسخ الكتاب بالسنة) وهذه أيضاً إشكالية ما تزال قائمة وتتابع الإشكاليات في المحكم والمتشابه وفي البيان ومراتبه والعموم الخصوص والأوامر والنواهي ومراتب النصوص بحسب القطع والظن ولم تحسم هذه الإشكاليات حتى يومنا هذا.

ولو أنّ العلاقة بين الكتاب والسنة فهمت بالطريقة التي ذكرها القرآن الكريم وحددت بالقواعد المنهجية المستنبطة من الكتاب الكريم لما برزت الحاجة إلى تكوين علم مستقل يتخذ اسم التفسير بكل أنواعه التي ذكرها الكاتبون في تاريخ التفسير.

معالم المنهج النبوي في التفسير:

١. ملاحظة البعد اللغوي: كان رسول الله ﷺ - من قريش وكانت قريش أفصح العرب لساناً ورسول الله يعتبر أفصح قريش في لسانه وبيانه ولذلك قال ذات يوم: «أنا أفصح من نطق بالضاد بيد أبي من قريش»^٦.

٢. وتلك الطاقة اللغوية: كان عليه الصلاة والسلام يحيط بمعاني التعبيرات القرآنية ويعلم دقائقها والمراد بها، ولا شك أنه ﷺ - محيط بلسان القرآن ونظمه وأساليبه وعاداته في التعبير.

٣. هذه الخطوة خطوة منهجية على العلماء ألا يغفلوا عنها ولا شك أنهم كانوا على وعي بها وأن علماء أصول الفقه كإمامنا بقدمون لمباحثهم الأصولية ببحث في اللغات لكن هذه الخطوة المنهجية أصابها بعض الآفات حيث اتخذ اللسان العربي كما هو مرجعية يعودون في تفسير القرآن تحديد معانيه إليها وكان عليهم أن يعتبروا لسان القرآن هو الأصل ويحاكموا اللغة العربية إلى لسان القرآن باعتباره أعلى درجات البلاغة والفصاحة ويصدقوا بلسان القرآن على لسان العرب، ويقدموه عليها. ولذلك فإننا نؤكد أن هذا الانحراف اللغوي المبكر في حاجة إلى تصحيح وذلك باعتماد لسان القرآن ولغته أصلاً للسان العربي ومرجعية له لا العكس.

٤. كان رسول الله يبدأ تعليم القرآن بالتلاوة وتعليمهم إياها فيتلو عليهم القرآن كما أنزل عليه ويأمر الكتابين منهم وهم حوالي اثنين وستين بكتابته ولذلك فإنه لا يحق لأحد أن يقول بأن حكم القرآن في المسألة الفلانية كذا إلا بعد تلاوته كله وليس

^٦ المحدث: ابن باز - المصدر: التحفة الكريمة - الصفحة أو الرقم: (٥٩)

له حق الاختصار على بعضه وهذه خطوة منهجية أخرى لأن تلاوته كله تُعين المتدبر والمجتهد على فهم موقف القرآن بشكل سليم بعد استقراء آياته.

٥. كان عليه الصلاة والسلام يعلمهم القرآن بعد تلك التلاوة وهذا التعليم يتناول كل ما يجعلهم قادرين على تمثل ما جاء القرآن به من قيم ومعان وشرائع وأحكام في الواقع ببسر وسهولة قال تعالى: ﴿... وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ (النساء: ١١٣) وقال عن مهام النبي - ﷺ -: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: ١٥١) أي يطهرهم بها وهذا يعني أن منهجه - ﷺ - لم يكن يقتصر على التلاوة والتعليم وحدها، بل يتجاوز ذلك إلى تتبع تطبيقاتهم وعملهم بالقرآن في الواقع ليكون قادرًا على رصد أي انحراف في الفهم أو التطبيق فيقوم بتعديله فورًا وفقًا لفهمه - ﷺ - لكتاب الله تعالى ومراده فيما أنزل. وهذا يتضح في مثل واقعة عمار بن ياسر حين ظنَّ أنَّ التيمم بدل من غسل الجنابة يقتضي التمرغ بالتراب، ذلك لأنه لما فهم من آية التيمم في قوله تعالى: ﴿... وَإِنْ كُنْتُمْ مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِّنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِّنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (المائدة: ٦)، فهم إن التيمم الذي يكون بديلًا عن الوضوء هو في مسح الوجه والكفين، لكنه ظن أن الاغتسال من الجنابة لا بد أن يكون بالتمرغ التام بحيث يمس الجسم كله التراب، فنبه الرسول - ﷺ - عمارًا إلى خطأ فهمه واجتهاده وقال: «إنما يكفيك

ضربتان ضربة للوجه وضربه لليدين»^٧ مبيّنًا له أن صفة التيمم لا تتغير بتغيّر سبب الطهارة وأن التيمم واحد سواء كان عن موجب للوضوء أو موجب للاغتسال. وحين نزل قوله تعالى: ﴿...وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصَّيَّامَ إِلَى اللَّيْلِ...﴾ (البقرة: ١٨٧) فهم عدي الطائي من الآية: أن يكون الإنسان في خيمته المظلمة وهو ينظر في خيطين أبيض وأسود ولا يُمسك عن المفطرات إلا بعد أن يتبين له الخيط الأبيض من الخيط الأسود فلما علم ذلك قال له رسول الله ﷺ: «إنك لعريض القفا»^٨ يريد به أنه لم يفهم المراد من الآية وأنه لم يكن موفق في ذلك الفهم وأن المراد بالخيط الأبيض والخيط الأسود ما يبدو في الأفق فالسواد الحالك دليل على أننا ما نزال في الليل وخط البياض الذي يظهر بعد السواد يدل على أننا قد دخلنا الفجر .

٦. لذلك فإن فهم السنن النبوية فهمًا منهجيًا يقتضي إضافة إلى ملاحظة ما تقدم أن ننظر إلى الناظم المنهجي بين الأحاديث فلا نتعامل معها باعتبارها نصوصًا مفرقة مستقلة كما يحدث اليوم في كثير من أنحاء العالم الإسلامي بل يجمع بينها برابط منهجي وذلك مثل الأحاديث التي وردت في منع التصوير والتي جعلت من موقف الفقه الإسلامي من التصوير موقفًا مرتبًا حتى يومنا هذا.

^٧ الراوي: عمار بن ياسر المحدث: إسحاق بن راهويه - المصدر: تنقيح تحقيق التعليق - الصفحة أو الرقم: ٢١٦/١ خلاصة حكم المحدث: صحيح

^٨ الراوي: عدي بن حاتم الطائي المحدث: البخاري - المصدر: صحيح البخاري - الصفحة أو الرقم: ٤٥١٠ خلاصة حكم المحدث: [صحيح]

٧. بناء منهج للتعامل مع السنة النبوية المطهرة -أيضاً- من خلال تلك الرؤية المنهجية، وباعتبار السنة النبوية المطهرة مصدرًا مبينًا عمليًا للقرآن المجيد وتطبيقًا لما جاء القرآن به، يحمل تفاصيل وتطبيقات المنهج والشرعة، وقواعد المعرفة ودعائم ومقومات الشهود الحضاري والعمري.

ضرورة المنهج:

فقد كانت مرحلة النبوة وعصر الصحابة مرحلة تعتمد على الاتصال المباشر برسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- ومتابعته والتأسي به فيما يقول أو يفعل: «خذوا عني مناسككم»^٩، «صلوا كما رأيتموني أصلي»^{١٠}، والاتباع والتأسي يعتمدان على ملاحظة التحرك العملي والتطبيقي لرسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- وسيرته في الواقع. فالرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- كان يجسد بسلوكه القرآن في الواقع، ليحقق الربط بين النص والحياة. فالتطبيق النبوي والبيان المحمدي كانا يضيقان الشقة تمامًا بين مكونات ومكونات المنهج الإلهي القرآني، وبين الواقع بمستوى ثقافة أهله وعقلياتهم وقدراتهم الفكرية والمعرفية، وتصوراتهم السائدة آنذاك، وبشروط ذلك الواقع الاجتماعية والفكرية في إطار ذلك السقف المعرفي والعلمي واللغوي السائد فيه، ولذلك كان الرواة من الصحابة -رضوان الله عليهم- حريصين على أن لا تفوتهم أية جزئية تتعلق بحياة رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- لأن ذلك هو البديل الوحيد عن الوعي بالمنهج الناظم للقضايا المختلفة في عصرهم، واستخلاص منهج التطبيق منها لمن يأتي بعدهم، ولذلك اشتملت المرويات على ذلك الكم

^٩ صحيح مسلم/ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. - دار إحياء التراث، رقم الحديث (١٢٩٧)، (ج ٢، ص ٩٤٣) تجده فيه بتمامه وبلفظ آخر.

^{١٠} الراوي: مالك بن الحويرث المحدث: الذهبي - المصدر: تنقيح التحقيق - الصفحة أو الرقم: ١/١٦٤ خلاصة حكم المحدث: صحيح.

الهائل من أقوال وأفعال وتقريرات رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- وتلقينا كل تلك التفاصيل التي تجعل سائر الأجيال التالية لجيل التلقي قادرة على أن تتأسى به، وتستخلص من ذلك منهجًا لاتباع القرآن والعمل بآياته وهي تتابع حركته اليومية -عليه الصلاة والسلام- في غدوه ورواحه وسلمه وحره وتعليمه وقضائه وقيادته وفتواه، وممارساته الإنسانية بطريقة تكشف عن أسلوبه أو سنته -عليه الصلاة والسلام- أو منهجه في التعامل مع الواقع ومكوناته وأحداثه، وتكشف -إضافة إلى ذلك- عن خصائص الواقع الذي كان رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- يتعامل معه، ويمارس حياته فيه، ويتحرك في مجالاته. وهذا الواقع -لا شك- مغاير للواقع الذي نحياه في تركيبته وقضاياه ومشكلاته، وعلاقات أهله، مغايرة نوعيَّة. إضافة إلى المعايير الكميَّة التي نسلمها جميعًا. لقد كان عليه الصلاة والسلام في سيرته وسنته يمثل تجسيدًا للربط بين المنهج القرآني والواقع المعيش، ولذلك فإنَّ من الصعب فهم الكثير من القضايا في معزل عن فهم ذلك الواقع الذي كان عليه الصلاة والسلام يتحرك فيه، ويجاهد ويجتهد لتغييره وإصلاحه، ويكون ذلك الفهم بدراسة واقع عصر النبوة وما فيه إضافة إلى أسباب ورود الأحاديث. والأحداث التي ترتبط بها. هذه الأحاديث قد يحولها المختلفون إلى أقوال جزئية قد تدل على الشيء ونقيضه، وكأنها أقوال أئمة المذاهب المختلفة. إذا لم يلاحظ الرابط المنهجيَّ بينها. لقد ارتبط المسلمون في مرحلة نزول القرآن بمفاهيم (التأسي والاهتداء والاتباع والافتداء) ولم يؤمروا بالتقليد أبدًا. وهذه المفاهيم الأربعة تشترك في أن تحقيقها يقتضي معرفة منهج المتأسى به -صلى الله عليه وآله وسلم-، ولذلك أمر رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- بالاهتداء بهدي من سبقه من الأنبياء والرسل (أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَقْتَدَهُ) (الأنعام: ٩٠) أي بمنهجهم في الطاعة والدعوة والتبليغ والبيان والتطبيق، ولم يؤمر بتقليدهم. وقد مكن ذلك من اتخاذ الصحابة من رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- قدوة عملية مثلت لهم «المنهج» طبقًا لشروطهم الواقعيَّة

الحياتية، ويمكن ملاحظة ذلك في مواقف الشيخين -رضي الله عنهما- من السنن، وأم المؤمنين عائشة وبقية كبار قراء وفقهاء الصحابة. ومن الاتباع والاعتداء والاهتداء نشأت اتجاهات التعامل مع «المأثور والمنقول»، فاهتدى بذلك من اهتدى، وزاغ عنه من زاغ، وأصاب الفهم الدقيق لذلك المأثور من وفقه الله، وجانبه من خذل. لقد كانت تلك الرؤية المضطربة للعلاقة بين الكتاب والسنة آثار سلبية كثيرة برزت لدى بعض من جاء بعدهم الحاجة للتخفيف من الآثار التي نجمت عن التعامل الجزئي مع القرآن المجيد، ورواية الأحاديث والسنن مجزأة وبعيدة عن سياقها. فلجأ -بعد ذلك- من لجأ إلى التأويل الباطني والتفسير الرمزي والإشاري باعتباره مخرجاً من التقيّد بحرفيّة المأثور أو بجزئياته. واستسهل البعض رد الأحاديث، ولكن بعض التأويلات ما زادت ذلك الأمر إلا اضطراباً. وثار بعد ذلك مشكلات «حجيّة السنة» جملة أو حجية بعض أنواعها (أخبار الآحاد) وغير ذلك من قضايا لا نزال نعاني منها، ومن الآثار الفكرية التي تخلفت عنها ولو أنه تم الكشف عن المنهج القرآني للتعامل مع ما قاله أو فعله أو أقره الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- -لأمكن أن ينضبط التعامل مع ذلك المنقول -كله- ولردت الجزئيات إلى الكليات، ولفهمت في إطار المنهج سائر القضايا الجزئية، لأنّ المنهج كفيل بتبئّن المقاصد، واتضح الغايات.

العقلية المعاصرة:

إنّ العقلية المعاصرة عقلية تبحث -باستمرار- عن الناظم الموضوعي للأمر، وتحاول النفاذ إلى المنهجية الكاملة في الأبعاد المختلفة، هذه المنهجية تعتمد على التحليل المنهجي والتفكيك والنقد والتفسير وتجعلها الوسائل الأساسية والإطار الموضوعي للحركة الفكرية في تعاملها مع النصوص والقضايا الكونية والمحلية. وبهذه المنهجية يمكن النفاذ إلى

مقاصد القرآن المجيد ومحاوره وقيمه العليا وكلياته، وتفهم السنن النبوية فهماً منهجياً يحمي من الوقوع في إطار ماضوية سكونية أو تأويلات باطنية، أو محاولات تجديدية تعمل على إحداث تعديلات أو تأويلات لتطبيقات الماضي لتعيد إنتاجها في الحاضر، فكأنها تعبير عن الماضي فهماً وتطبيقاً ولكن في ثوب جديد.

إنَّ السنة النبوية المطهرة بمفهومها القرآني وخصائصها البيانية يفترض أن يحتل الجانب العملي والتطبيقي منها أعلى المستويات لأن الله تبارك وتعالى قد أناط مهام تلاوة آيات الكتاب وإتباع تلك الآيات وتعليم الناس الكتاب وبيان منهاج إتباعه وتطبيقه وتفعيل آياته في تغيير الواقع، ذلك كله كان يقتضي أن تكون السنة الفعلية والجانب العلمي التطبيقي من تصرفات رسول الله - ﷺ - صاحبة المرتبة العليا في تعليم الكتاب والحكمة وفي تقديم منهج التأسيسي برسول الله - ﷺ - للناس كافة.

بين القول والفعل:

الفقهاء منذ البداية انصرف اهتمامهم للأقوال الصادرة من النبي - ﷺ - وضعف اهتمامهم بالأفعال واختلفوا في حجيتها؛ وذلك تأثراً بالاتجاه القانوني منذ عرفت البشرية القوانين، فالأقوال يسهل تحويلها إلى قواعد شاملة في الأمر والنهي وبيان العموم والخصوص والإطلاق والتقييد والإحكام والتفصيل (الإجمال والبيان) والمنطوق والمفهوم وما إلى ذلك.

والأقوال لغة وللقوانين لغتها منذ فجر التاريخ أما الأفعال فحين تُفصل عن الكتاب الكريم أو عن أقوال رسول الله بحيث لا يُقترن الفعل بالقول فإن من الصعب على المجتهد مهما علا كعبه في الاجتهاد والاستدلال أن يمارس فيه ملكته الفقهية مثل ما يمارسها في الأقوال والاستدلال بها وبيان مراتبها في طلب الفعل أو طلب الترك وليس كذلك الأفعال. ونحن نعتقد

أن هذا الإتجاه هو إتجاه أمله العقلية الفقهية القانونية طلبًا للوصول إلى الأحكام بأيسر الطرق القائمة على صيغ الألفاظ والتي لا تحتاج إلى جمع بين القرائتين: "قراءة القرآن" و"السنة النبوية" بتصديق القرآن وهيمته؛ ولذلك فإنهم لم يختلفوا في أن مطلق الأمر للوجوب ومطلق النهي للتحريم. وكما اتفقوا في كثير مما يتعلق بالنظر في الأخبار من تواتر وأحاد واستفاضه وشهرة وما يتعلق بالأسانيد ومعرفة الرجال، لكنهم حين جاءوا لأفعال الرسول وتقريراته فقد اختلفوا فيها اختلافًا شديد بعد اتفاقهم على اشتراك أقواله - ﷺ - فيما يتعلق بنقلها من الأسانيد ولكن قالوا بأن المتون التي تروي فيها أفعال رسول الله - ﷺ - فيها إختلاف كبير وقد لخص ذلك الإمام الرازي في المحصول: إذ قال: " اختلفوا في أنّ فعل الرسول - ﷺ - بمجرد هل يدل على حكم في حقنا أم لا؟ على أربعة أقوال:

أحدها: أنّه «للاجوب» وهو قول ابن سريج، وأبي سعيد الإصطخريّ وأبي علي بن خيران.

وثانيها: [أنّه] «للندب»، ونُسب ذلك إلى الشافعي.

وثالثها: أنّه «للإباحة»، وهو قول مالك .

ورابعها: يتوقف في الكل، وهو قول الصيرفي، وأكثر المعتزلة [وهو المختار]."

وقال الإمام الرازي أيضا: "وذهب المحدثون من أهل كل مذهب إلى أن فعل الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - إذا فعل مطلقًا فلا يثبت به علينا حكم أصلاً لا وجوبًا ولا ندبًا ولا

إباحة ولا حظراً ولا كراهة والحكم علينا بعد نقل فعل الرسول ﷺ - كالحكم علينا قبل نقله^{١١}

وقال الغزالي بعد أن حكى المذاهب كلها في المستصفي: "هذه تحكمات لأن الفعل لا صيغة له، وهذه احتمالات متعارضة بل هو متردد بين الإباحة والندب والوجوب وبين أن يكون مخصوصاً به وبين أن يشاركه غيره (أي من الأمة) ولا يتعين واحد من هذه الأقسام إلا بدليل"، وحيرة الأئمة الفقهاء في هذا الموضوع نجمت عن صعوبة الجزم بتعدية الحكم إلى الأمة وإثبات وجوب تأسيسها بها عليه الصلاة والسلام وإن عرفت جهه فعله وكذلك ترددهم وإستشكالهم تعيين مستوى الفعل من الوجوب أو الاستحباب وإن كان وجوب التأسّي ثابتاً.

ونقل أبو الحسين البصري في المعتمد نحو ذلك حيث قال البصري: " لا خلاف بين الأمة في الإستدلال بأفعال النبي على الأحكام ثم اختلفوا فقال قوم هي أدلة بمجردها وقال قوم هي أدلة إذا عرف الوجه التي وقعت عليه، واختلف الأولون، فقال بعضهم: هي أدلة بمجردها على الوجوب. وقال آخرون: بل على الندب. وقال آخرون: بل على الإباحة . فأما من قال: إنها أدلة باعتبار الوجه، فإنه الذي وقع عليه، فإن علمت الطريقة التي اتبعها النبي في ذلك الفعل عقلية كانت أم سمعية يرجع إليها في الإستدلال وإن لم تعرف الطريقة فضربان:

أحدهما: أن يكون فعله بياناً لمجمل، فذلك المجمل هو دال على الوجوب أو الندب أو الإباحة، والآخر أن لا يكون بياناً لمجمل، فلا يدل على شيء حتى يعرف الوجه الذي أوقعه عليه، فإن أوقعه على الوجوب دل على وجوب مثله علينا وإن أوقعه على الندب دل على أن مثله ندب منا وإن أوقعه مستبيحاً له كان منا مباحاً.

^{١١} المحقق لأبي شامه دراسة وكتابه المحقق من علم الاصول فيما يتعلق بأفعال الرسول ﷺ - الباحث: عبد الله بن عيسى

العيسى، تحقيق وطبعة الجامعة: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الكلية: كلية الشريعة، ص: ١٨٧.

قلت: ويفترض أن القائلين بحجية السنة يعتبروا أفعال النبي ﷺ - أدلة بمجرد أنها دون إلتفات إلى الوجه الذي أوقعت عليه فنحن مطالبون بإتباعه والتأسي به على وجه الإطلاق وهنا نجد أن الأصوليين بناء على ذلك وعلى أن الأفعال لا تقتزن بصيغ تدل على طلب الإقدام أو الإحجام جعلوا غاية ما يمكن أن يستدل بها عليه أن تكون قربه أو غير قربه، ولذلك فقد جعلوا أفعاله ﷺ - في أقسام:

القسم الأول: ما وقع منه على سبيل الإمتثال للقرآن من وجوب الصلاة والزكاة والصوم والحج والجهاد وما إلى ذلك فيتساوى فيه رسول الله وأمه.

القسم الثاني: الأفعال الطبيعية التي تغلب عليها الإباحة من أهل القيام والقعود والنوم والسفر والإقامة وهذه يتساوى فيها البشر مع رسول الله ﷺ - ويندرج الجميع تحت الأدلة العامة مثل قوله: (خلق لكم ما في الأرض جميعاً) ويدخل في ذلك ما كان يجبه من الطعام والشراب واللباس وطرائقه في النوم والمشى وبقية شمائله ﷺ .

القسم الثالث: الأفعال التي صدرت عنه وجاءت أدله أخرى تبين أنه خاص به مثل إباحة الزيادة في النكاح على أربع ووجوب قيام الليل عليه.

والقسم الرابع: ما اقتزن بتوجيه قرآني وعلم الناس أنه تطبيق لذلك: كجلد الزاني وتطبيق أحكام اللعان والقذف وما إلى ذلك وهناك أفعال صدرت منه إبتداء ولم يعلن أنها من خصائصه وليست من الأفعال الطبيعية التي طبع الناس عليها فما علمت صفاته من كونه واجباً أو مندوباً

أو غير ذلك من صفات الأفعال فإنه يأخذ تلك الصفة، وأما ما لم تعلن صفته فلا يخلو أن يظهر فيه قصد القرية أو لا يظهر فيه ذلك"١٢ .

خلاصة الامر:

فعله - ﷺ - لا يخلو إما أن يكون من الأفعال الجبلية الطبيعية أم لا، فإن لم يكن منها فلا يخلو إما أن يكون من خواصه أو لا، فإن لم يكن فلا يخلو إما أن يكون بيان لأمر قرآني وتطبيق له أو لا، فإن لم يكن فلا يخلو إما أن تعلن صفته أو لا فإن لم تُعلن صفته فلا يخلو إما يظهر فيه قصد القرية أم لا، فهذه سبعة أقسام والله أعلم .

هذه بعض أهم معالم نهج النبي - ﷺ - في بيان القرآن الكريم وتفهمه للمسلمين.

١٢ كتاب المعتمد في أصول الفقه - تأليف: أبي الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري المعتزلي - تحقيق محمد حميد الله، بتعاون محمد بكر، حسن حنفي - المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية دمشق الجزء الاول ١٣٨٤/١٩٦٤، باب: "في ان السمع على الاطلاق لا يقتضي وجوب مثل ما فعل النبي" - ٣٧٧ص.